. @ 329 @

ولا نزاع بين المسلمين في أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . .

والتحقيق في معنى الآية الكريمة أن المراد بأولي الأمر : ما يشمل الأمراء والعلماء . .

لأن العلماء مبلغون عن ا وعن رسوله ، والأمراء منفذون ، ولا تجوز طاعة أحد منهم إلا فيما أذن ا فيه . .

لأن ما أمر به أولو الأمر لا يخلو من أحد أمرين : .

أحدهما : أن يكون طاعة ولرسوله من غير نزاع ، وطاعة أولي الأمر في مثل هذا من طاعة ا ورسوله . .

والثاني : أن يحصل فيه نزاع هل هو من طاعة ا ورسوله أو لا ؟ .

وفي هذه الحالة لا تجوز الطاعة العمياء لأولي الأمر ولا التقليد الأعمى كما صرح ا تعالى بذلك في نفس الآية . .

لأنه تعالى لما قال : { أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِى الاّمْرِ مِنْكُمْ } ، أتبع ذلك بقوله : { فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الاّ خِرِ ذالِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً } . .

فالآية صريحة في رد كل نزاع إلى ا ورسوله . .

والرد إلى ا هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى رسوله صلى ا عليه وسلم ، هو الرد إليه في حياته ، والرد إلى سنته بعد وفاته صلى ا عليه وسلم . .

وقد قدمنا في سورة البقرة في الكلام على قوله تعالى : { إِنِّي جَاعِلٌ فِى الأَرْضِ خَلِيفَةً } بعض الأحاديث الصحيحة الدالة على أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، كحديث ابن عمر أن النبي صلى ا عليه وسلم قال (السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) . .

وحديث علي رضي ا عنه عن النبي صلى ا عليه وسلم أنه قال في السرية الذين أمرهم أميرهم أن يدخلوا في النار (لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً إنما الطاعة في المعروف) . .

وفي الكتاب العزيز : { وَلاَ يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ } . .

ولا يخفى أن طاعة ا وطاعة رسوله المأمور بها في الآية لا يتحقق وجودها إلا بمعرفة أمر

ا ورسوله ونهي ا ورسوله .